

١٤٢٠١٢

## قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤

### محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته  
ولائحته التنفيذية،

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية،

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التنظيم - حي شمال) المؤرخة  
٢٠١٤/١/٢٨ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص،

= وللصالح العام،

### قرد

#### المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية  
لمدينة الغردقة - شارع السلام - بمنطقة الدهار - ومظاهر هذا التعدي هو (بناء خزان في  
الحارة الفاصلة بين المبني وبين مدرسة السلام الابتدائية بمساحة ٢م١٥) وبتكلفة تقديرية  
٤٥٠٠ جنيه فقط (أربعة آلاف وخمسمائة جنيهًا لا غير) باسم / محمد حسن إبراهيم أبو  
عشرة - مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلًا.

#### المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالاشتراك  
مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية،

#### المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وابلاغة لجميع جهات الاختصاص،

محافظ البحر الأحمر

لواه أ.ح / أحمد عبد الله

ال tatsächlichية ١٤٢٠١٤